OPEN ACCESS DOLJ
Directory of Online Libyan Journals
مجلة القرطاس
مَجلّةٌ عِلميّةٌ مُحكّمةٌ نِصفُ سَنَويّة
تصدر عن الجمعية الليبية للعلوم التربوية والإنسانية ISSN 3135-4564
https://alqurtas.alandalus-libya.org.ly/ojs/index.php/qjhar/index

حروف المعاني وأثرها في الترجيح عند الإمام المازري من خلال كتابه إيضاح المحصول من برهان الأصـــــول

د. عبد الرحمن حسين قدوع*
عضو هيئة التدريس بكلية العلوم الشرعية والإفتاء
gadouaabdo@gmail.com
0009-0006-6196-9757

تاريخ الارسال 2026/5/13م تاريخ القبول 2026/7/18م

The letters of meaning and their impact on preference according to Imam al-Maziri through his book 'Explanation of the Harvest from the Proof of the Principles'

Dr. Abdul Rahman Hussein Qadou*
Faculty member at the College of Sharia Sciences and Fatwa
gadouaabdo@gmail.com

Abstract:

This research aims to reveal the meanings of some prepositions and conjunctions in the book of Imam Al-Mazari " production ", research sheds light on his approach to the use of those letters in weighting between sayings, in order to show the extent of interest of scholars in the letters of meanings in their writings, and an increase in clarification hit examples for each letter used by Al-Mazari in weighting, the letters are: (alba, ela, waw, fa, and aw), and to achieve those objectives of the research followed: the induction approach to extrapolate the letters in the book, and extract the weightings from them, and the analytical approach to the analysis of those texts and the statement of Al-Mazri's approach to weighting, as I showed with some brief biography and scientific biography of Imam Al-Mazri, with an indication of the scientific

حقوق النشر © للمؤلف/للمؤلفين 2025. ينشر هذا البحث بموجب رخصة المشاع الإبداعي Creative Commons (CC BY-NC 4.0)

importance of the book.

Keywords [al-mazari, clarification of the crop, weighting, prepositions, conjunctions].

الملخـــــــــص:

يهدف هذا البحث إلى الكشف عن معاني بعض حروف المعاني عند الإمام المازري في كتابه "إيضاح المحصول من برهان الأصول"، مع الوقوف على منهجه في استخدام تلك الحروف في الترجيح بين الأقوال، وذلك لبيان مدى عناية العلماء بحروف المعاني في مؤلفاتهم، وزيادة في التوضيح ضربت أمثلة لكل حرف استخدمه المازري في الترجيح.

اعتمد الباحث منهجًا استقرائيًا لتحصيل المواضع التي وظّف فيها المازري هذه الحروف، ومنهجًا تحليليًا لاستجلاء أثرها في الترجيح الفقهي، إضافة إلى المنهج الاستنباطي لاستخلاص القواعد العامة، وقد خلص البحث إلى أن هذه الحروف الصغيرة في مبناها عظيمة في معناها؛ إذ كان لها أثر في اختلاف الفقهاء وتنوع اجتهاداتهم؛ بل وفي بناء الأحكام الشرعية نفسها، كما تم التطرق بشيء من الاختصار إلى السيرة الذاتية والعلمية للإمام المازري، مع بيان الأهمية العلمية للكتاب.

الكلمات المفتاحية: [المازري، إيضاح المحصول، الترجيح، حروف الجر، حروف العطف].

المقدمة:

الحمد لله، وصلى الله على سيدنا محمد النبي الأمي وعلى آله وصحبه وسلَّم.

تُعدّ اللغة العربية الركيزة الأساس لفهم النصوص الشرعية، فهي الوعاء الذي حمل الوحي الإلهي، والمفتاح الذي يفتح أبواب القرآن الكريم والسنة النبوية، وهي الأداة التي بها يستنبط الفقيه الأحكام من أدلتها التفصيلية؛ لذا قال الإمام الشاطبي: "فلا يفهمها حق الفهم –نصوص الشريعة – إلا من فهم اللغة العربية حق الفهم؛ لأنهما سيّان في النمط -ما عدا وجوه الإعجاز- فإذا فرضنا مبتدئًا في فهم العربية؛ فهو مبتدئ في فهم الشريعة، أو متوسطًا؛ فهو متوسط في فهم الشريعة، والمتوسط لم يبلغ درجة النهاية، فإن انتهى إلى درجة الغاية في العربية؛ كان كذلك في الشريعة"(1)

هذا القول يضعنا أمام حقيقة جليّة: هي أن التعمّق في علوم العربية ليس ترفًا علميًا، بل هو شرط لازم لفهم الشريعة، وأن من قَصُر باعه في اللغة قَصُر فهمه في الفقه، ومن هنا تتضح أهمية دراسة حروف المعاني، تلك الأدوات الصغيرة في مبناها، العظيمة في

معناها، التي كان لها أثر بالغ في اختلاف الفقهاء وتنوع اجتهاداتهم، بل في بناء الأحكام الشرعية نفسها.

لقد امتلأت كتب أصول الفقه بالمباحث اللغوية والدلالية، حتى غـــدت مرجعًا مهمًا في تأصيل القواعد، بل تجاوزت في بعض المواضع كتب اللغة نفسها، ومن أبرز أعلام المالكية الذين أوْلَوْا هذا الجانب عناية فائقة: الإمامُ المازَري (ت 536هـ)، الذي ملأ كتابه "إيضاح المحصول من برهان الأصول" بالنوادر اللغوية والتحقيقات الدقيقة؛ فكان بحقّ من أعلام المدرسة المالكية الذين جمعوا بين الفقه واللغة، وبين النظر الأصولي والتحقيق البلاغي.

جاء هذا البحث ليسلط الضوء على جانب من جهود هذا الإمام، وهو توظيفه لحروف المعاني في الترجيح بين الأقوال الفقهية، متتبِّعًا خمسة أحرف، هي: الباء، وإلى، والواو، والفاء، وأو؛ لأن المازري لم يوظِّف غيرها للترجيح -بعد استقراءٍ تامٍّ للكتاب- وليُستدَلَّ بأهمية هذه الأحرف على أهمية غيرها مما لم يُذكَر، وسيتبين كيف أن هذه الحروف -على صغرها- كانت سببًا في اختلاف الفقهاء، وكيف وظّفها المازري لترجيح بعض الأقوال على بعض، مستندًا إلى دقة لغوية وعمق فقهي.

أهمية البحث:

1- التعرف على المسائل الأصولية في كتاب المازري محلِّ البحث.

2- الوقوف على حروف المعاني وأثرها في الترجيح.

3- بيان منهج المازري في الترجيح الفقهي بحروف المعاني.

منهج البحث:

اتبعت في بحثي هذا المنهج الاستقرائي؛ لاستقصاء كل حرف من حروف المعاني في كتاب المازري؛ للوقوف على الحروف التي وظَّفها في الترجيح، والمنهج التحليلي لبيان الأثر المترتب على توظيف معاني الحروف في الترجيح الفقهي، وتتبعتُ ذلك لاستخلاص القواعد التي سار عليها في الترجيح لمعاني الآيات وإبراز الأحكام المترتبة على ذلك من خلال المنهج الاستنباطي.

هيكلية البحث:

قسمت البحث إلى: مقدمة، وتمهيد، وثلاثة مباحث، وخاتمة.

المقدمة: فيها أهمية الموضوع، والمنهج المتبع في الدراسة، وهيكلية البحث. والتمهيد: حروف المعاني وأهميتها. والمبحث الأول: الإمام المازري وكتابه: سيرةً وصورةً. والمبحث الثاني: حرفا "الباء، وإلى" وأثرهما في الترجيح. والمبحث الثالث: حروف

العطف وأثرها في الترجيح. والخاتمة: وسجلت فيها أهم ما توصلت إليه من نتائج وتوصيات.

هذا وقد أثبتت التوثيق في الهامش متسلسلًا، ورغبة في تخفيف الهامش خرّجت الآيات القرآنية في صلب البحث عقب الآية، واكتفيتُ بذكر معلومات المصادر في قائمة مراجع البحث، والله من وراء القصد.

التمهيد: حروف المعاني وأهميتها

مفهوم حروف المعاني:

حروف المعاني عند أهل اللغة هي ألفاظ تتصل بالأسماء والأفعال والجمل لتغيير معانيها، فهي أصوات نحوية تضيف إلى الكلمة معنى جديدًا أو تُظهر دلالة كامنة فيها. وقد عرفها الباقلاني بقوله: " اللفظ المتصل بالأسماء والأفعال وكل جملة من القول والداخل عليها لتغيير معانيها وفوائدها"(2)،فإذا كان للكلمة معنى معيّن، فإن دخول حرف من حروف المعاني عليها يفتح لها بابًا جديدًا من الدلالة، أو يضيف إليها معنى إضافيًا، أو يقيّد معناها الأصلي. فهي أشبه بالمفاتيح الصغيرة التي تغيّر وجه المعنى، وتحوّل دلالته من إطلاق إلى تقييد، أو من عموم إلى خصوص، أو من ترتيب إلى تعقيب.

أهميتها في علم الأصول:

تحتل هذه الحروف مكانة هامة في علم الأصول، إذ يعتمد عليها الأصولي في فهم النصوص واستنباط الأحكام. يقول الزركشي: "وإنما احتاج الأصولي إليها؛ لأنها من جملة كلام العرب، وتختلف الأحكام الفقهية بسبب اختلاف معانيها"(3) ، فالأصولي حين يقف أمام نص شرعي، لا يكتفي بفهم المعنى الظاهر للكلمات، بل يتأمل في الحروف التي تربط بينها، لأنها قد تغيّر وجه الحكم. فحرف واحد قد يجعل الحكم عامًا أو خاصًا، أو يقتضي الفورية أو التراخي، أو يفتح باب التخيير أو الإلزام. ومن هنا كانت دراسة هذه الحروف ضرورة لا غنى عنها في علم الأصول.

أقسام الحروف:

قسم علماء اللغة الحروف إلى قسمين:

حروف المباني: وهي الداخلة في بنية الكلمة، مثل حروف كلمة "كتاب"، فإذا فصلت عن بعضها لم تدل على شيء، لأنها تفتقر إلى الاجتماع لتكوين معنى.

حروف المعاني: وهي الموضوعة للدلالة على معنى في غيرها، مثل الفاء في "جاء زيدٌ فعمرٌو"، التي تفيد الترتيب والتعقيب.

وسبب تسميتها بـ "حروف المعاني" أنها لا تحمل معنى مستقلًا بذاتها، بل تُكسِب ما بعدها معنى جديدًا، فهي أشبه بالحدود التي تحدد اتجاه الكلام، أو المفاتيح التي تفتح أبواب الدلالة(4)

المبحث الأول ــ الإمام المازري وكتابـــــه : سيرة وصورة:

حياتـــــــه:

هو أبو عبد الله محمد بن علي بن عمر بن محمد التميمي المازري، إمام المالكية في عصره، ومن المحدّثين المشهورين، وممن بلغ درجة الاجتهاد. ينتمي نسبه إلى مدينة مازَر أو مازرة بصقلية، وهي مدينة ساحلية تقابل شمال تونس، وقد وُلد في حدود سنة 443هـ، ولم يذكر المؤرخون تفاصيل دقيقة عن نشأته الأولى، هل كانت بصقلية أم بإفريقية، لكن الثابت أنه نشأ في بيئة علمية خصبة، وطلب العلم صغيرًا، ثم ارتحل إلى إفريقية حيث قرأ على كبار علمائها، مثل أبي الحسن اللخمي وعبد الحميد القيرواني المعروف بابن الصائغ(5)، وقد تصدّر لاحقًا للتدريس بالجامع الكبير في المهدية، وكان له مجلس علمي مهيب، حتى لُقّب في عصره بـ "الإمام"، وقد نقل أصحاب التراجم سبب هذا اللقب؛ فقد رأى النبي صلى الله عليه وسلم في المنام، فسأله: أحقٌّ ما يدعونني برأيهم، يدعونني بالإمام؟ فقال له: وسَّع الله صدرك للفتيا؛ فكان هذا اللقب ملازمًا له.(6)

مؤلفاته :

لم يكن المازري مجرد فقيه، بل كان عالمًا موسوعيًا، جمع بين الفقه والحديث والأصول واللغة، وكانت مؤلفاته مميزة ومتقَنة، قلَّ نظيرها، ومن أبرز مؤلفاته: المعلم بفوائد مسلم، وهو شرح على صحيح مسلم، الذي امتاز بالتحقيق والدقة، وإيضاح المحصول من برهان الأصول -وهو موضوع بحثنا-، وشرح التلقين في الفقه المالكي(7)، وامتازت مؤلفاته بغزارة العلم، وحسن الصياغة، وكثرة الأدلة، والاستقلالية في النظر، حتى عدّه العلماء من المجتهدين الذين بلغوا رتبة عالية في الفقه.

وفاته وثناء العلماء عليه:

عاش المازري عمرًا طويلًا قضاه في طلب العلم وتعليمه، وكان سخيًّا بعلمه، متواضعًا أمام تلاميذه، توفي يوم السبت الثالث من ربيع الأول سنة 536هـ، ودُفن بالمنستير، ولا يزال قبره معروفًا هناك(8)، وقد أثنى عليه العلماء ثناءً عظيمًا، فقال القاضي عياض: "هو إمام بلاد إفريقية وما وراءها من المغرب، وآخر المشتغلين من

شيوخ إفريقية بتحقيق الفقه وممن بلغ فيه رتبة الاجتهاد ودقة النظر"،(9) ، وقال ابن فرحـــــون: "كان أحد رجال الكمال في وقته في العلم، وإليه كان يُفزع في الفتوى، وكان -رحمه الله تعالى- حسن الخلق، مليح المجلس أنيسَه، كثير الحكايات وإنشاد قطع الشعر، وكان قلمه في العلم أبلغ من لسانه، لم يكن في عصره للمالكية في أقطار الأرض أفقه منه ولا أقومُ لمذهبهم "،(10) ، وأشاد به المقّري فقال: "الإمام المجتهد أبو عبد الله المازري، عمدة النظار، ومحور الأمصار، المشهور في الآفاق والأقطار، حتى عُدَّ في المذهب إمامًا؛ إذ ملك في مسائله زمامًا".(11)

كتابه "إيضاح المحصول": ذكره ابن فرحون(12) ، والمقَّري(13) ، بعنوان "إيضاح المحصول من برهان الأصول"، بينما سماه القاضي عياض(14) ، "شرح البرهان"، ورجّح محقق الكتاب عمار الطالبي أن التسمية الصحيحة هي "إيضاح المحصول من برهان الأصول"؛ فقال: "وأغلب الظن أن هذا العنوانُ الصحيح للكتاب؛ لأن المازري أحال عليه بهذا الاسم في شرح التلقين".(15)

موضوع الكتاب: يُعد هذا الكتاب شرحًا لكتاب البرهان في أصول الفقه لإمام الحرمين الجويني (ت 478هـ). وقد كان كتاب الجويني معقّدًا، حتى وصفه ابن السبكي بأنه "لغز الأمة"، ولا يُقدِم على شرحه إلا من تبحّر في العلوم،(16) فجاء المازري ليكشف مغاليقه، ويوضح إشكالاته، ويفك ألغاز عباراته، فكان شرحه هذا من أعظم ما كُتب في أصول الفقه.

منهجه في الشرح: يمكن تلخيص منهجه في النقاط التالية:

تحديد معالم المسألة: كان يبدأ ببيان وجوه المسألة ويحدد معالمها العامّة؛ حتى تتضح للقارئ، كما في حديثه عن مسألة أقل الجمع، حيث قال: "الكلام في هذه المسألة من ثلاثة أوجه: الأول إظهار ثمرتها، والثاني ذكر الخلاف فيها، والثالث سبب الخلاف".(17)

تحرير الأقوال بدقة: كان يميز بين القول الصريح للقائل والقول المستنبط من قواعده، كما في مسألة حمل الأمر على الفور أو التراخي، قال: "وأشار بعضهم إلى استنباط هذا من قول مالك: أن تفرقة الوضوء عمدًا لا يجوز، ويوجب استئناف الطهارة.(18)

الترجيح بين الأقوال: كان كثيرًا ما يرجّح بين الأقوال المتعارضة، وقد يرجح قول الجويني، لكنه لا يتردد في مخالفته إذا رأى الدليل في غير قوله.

التعقيب والاستدراك: كان يستدرك على الجويني إذا وجد خللًا، كما في مسألة دخول المباح في الحكم التكليفي؛ فقال: "لكن أبو المعالي غلط في الإنكار على الإسفراييني، وقال: إنه هفا في هذه هفوة ظاهرة، وله هو أيضًا في كتاب البرهان في هذا المعنى

هفوة؛ لأنه قد قدم في أول الكتاب في حد الفقه أنه العلم بأحكام التكاليف، ولا ينكر كون المباحات فقيهات"(19)

الدفاع عن الجويني: كان يدافع عنه إذا رأى أن كلامه أسيء فهمه، كما في مسألة العقل والجنون؛ فقال: "وإنما بسطنا القول في هذا قليلًا لما رمز إليه أبو المعالي؛ لئلا يسبق إلى ظن الهجوم المجترئ سوء الظن بأبي المعالي، وبنسبه إلى الميل إلى مسلك لا يسلكه المحققون من المسلمين"(20)

المبحث الثاني ــ حرفا الباء وإلى وأثرهما في الترجيح عند الإمام المـــــازري:

أولًا ـ حرف الباء:

معناه عند أهل اللغة:

الباء من أشهر حروف الجر وأكثرها دورانًا في كلام العرب، وقد أولع بها النحاة واللغويون لما لها من معانٍ متعددة؛ فهي عندهم تفيد الإلصاق، كما في قولك: "مررت بزيد"، أي : ألصقت المرور بمكانه، وتفيد السببية، كما في قولك: "هلك بالمرض"، أي بسبب المرض، وتفيد الاستعانة، كما في قولك: "كتبت بالقلم"، أي استعنت بالقلم في الكتابة(21) ، وذهب بعضهم إلى أنها تفيد التبعيض، كما في قوله تعالى: ﴿**وَامْسَحُواْ بِرُءُوسِكُمْ**﴾ [المائدة:6]، فقالوا: يكفي مسح بعض الرأس.

غير أن ابن جني في كتابه "سر صناعة الإعراب" أنكر أن تكون الباء موضوعة للتبعيض، ورأى أنها موضوعة للإلصاق، وأن القول بأنها للتبعيض غير صحيح، وتبعه على ذلك عدد من النحاة الذين رأوا أن التبعيض معنى عارض، لا أصلٌ في الباء.

موقف المازري:

الإمام المازري تبنّى هذا الرأي، فأنكر أن تكون الباء للتبعيض، ورأى أنها للإلصاق والتعليق، قال: "وقد ألف ابن جني كتابًا ترجمه بسر الصناعة، تكلم فيه على سائر الحروف وأحكامها، وما يتعلق بها من دقائق صناعة النحو، وأنكر كون الباء موضوعة للتبعيض، وإنما الباء موضوعة للتعليق والإلصاق"،(22) ثم فصّل في أنواع التعليق، فذكر أنه قد يكون تعليق عمل بمعمول، أو تعليق اختصاص، أو تعليق اتصال.، كما تناول مسألة نيابة حروف الجر عن بعضها، وبين أن مسألة الإبدال هذه لا يمكن إنكارها، ولكن لا بد من وضع قانون يضبطها؛ فقال: "فالواجب وضع قانون يعلم منه ما يحسن من هذا الإبدال، وما لا يحسن؛ فالعرب تحرص على الاختصار في الألفاظ

وتوفير المعاني، فربما كان الفعل الواحد يعبر عنه بصيغتين مختلفتين تتعدى إحداهما بحرف، وتتعدى الأخرى بحرف آخر خلافه".(23)

أثره في الترجيـــــح:

من أبرز المسائل التي يظهر فيها أثر الباء : مسألة مسح الرأس في الوضوء؛ فقد ذهب الشافعي إلى أن الواجب هو مسح بعض الرأس، مستدلًا بأن الباء في قوله تعالى: ﴿**وَامْسَحُواْ بِرُءُوسِكُمْ**﴾ للتبعيض،(24) بينما ذهب المالكية إلى وجوب مسح كامل الرأس، مستندين إلى أن الباء هنا للإلصاق، أي إلصاق المسح بالرأس كله. قال المازري: "وقد اختلف الناس فيه، فالشافعي يراه للتبعيض؛ ولهذا لم يوجب إيعاب مسح الرأس في الوضوء، بل رأى الإجزاء يحصل بمسح بعضه؛ لقوله تعالى: ﴿**وَامْسَحُواْ بِرُءُوسِكُمْ**﴾، والباء هاهنا تفيد التبعيض، وقال أصحابنا: بل الواجب إيعاب جميع الرأس؛ بناء منهم على إنكار القول بأن الباء تفيد التبعيض، والذي قاله أصحابنا من إنكار كونها مفيدة للتبعيض هو الذي عليه أئمة النحاة"(25) ، وقد وافقه ابن العربي؛ فقال: "ظن بعض الشافعية وحشوية النحوية أن الباء للتبعيض، ولم يبق ذو لسان رطب إلا وقد أفاض في ذلك حتى صار الكلام فيها إجلالا بالمتكلم، ولا يجوز لمن شدا طرفًا من العربية أن يعتقد في الباء ذلك، وإن كانت ترد في موضع لا يحتاج إليها فيه؛ لربط الفعل بالاسم، فليس ذلك إلا لمعنى".(26)

وهكذا يظهر كيف أن حرفًا صغيرًا كالباء كان سببًا في اختلاف الفقهاء في حكم عملي مهم كمسح الرأس في الوضوء، وكيف وظّفه المازري لترجيح قول المالكية.

ثانيًا ـ حرف "إلى":

معناه عند أهل اللغة: إلى" من حروف الجر التي تفيد الغاية، أي انتهاء الشيء عند حد معين، تقول: "سرت من الكوفة إلى البصرة"، أي انتهى سيرك عند البصرة، وهذا المعنى متفق عليه عند النحاة؛ لكنهم اختلفوا هل تدخل الغاية في الحكم أم لا. فقيل: تدخل، وقيل: لا تدخل، وهو قول أكثر المحققين، وقيل: إن كانت من جنس ما قبلها دخلت، وإلا فلا، وقد ذكروا له معاني أخرى، منها: أن يأتي بمعنى "مع"، أو بمعنى التبيين، أو موافقة اللام، أو بمعنى "في"، أو موافقة "من"، أو موافقة "عند"، أو أن يكون زائدًا.(27)

موقف المازري:

ذكر المازري ثلاثة معانٍ لـ "إلى": الغاية، والمعية، والبيان، ورجّح أن الغاية لا تُفهم إلا بقرينة "من"، قال: "وأما حرف "إلى" فإنه يرد للغاية تقول: سرت من الكوفة إلى

البصرة، ولكن يقع الإشكال في الغاية هل هي بحكم ما قبل حرف إلى، أو بخلاف حكم ما قبله".(28)

ثم نقل رأي سيبويه بأن "إلى" إذا صحبها "من" اقتضى أن المبدأ والغاية غير داخلين في الحكم، فإذا قلت: "بعتك من هذه الشجرة إلى هذه الشجرة"، لم تدخل الشجرتان في البيع، أما إذا كان ما بعد الغاية من جنس ما قبلها؛ دخل في الحكم، كما في قولك: "بعتك هذا الثوب من الطرف إلى الطرف".(29)

هذا ورجح المازري أن شرط اعتبار معنى الغاية في "إلى" هو دخول حرف "من" عليه، حيث يرى أن حرف "من" قرينة تقتضي أن حرف "إلى" لم يرد به معنى آخر غير معنى الغاية، فإذا لم يصاحب "إلى" حرف "من"، صار محتملا هل يكون المراد به الغاية؛ فيعطَى حكمها الذي تقدم، أو يراد به معنى "مع"؛ فيكون ما بعد حرف "إلى" مضافا إلى ما قبله، ومنضمًّا إليه، كما يقتضي ذلك حرف "مع"" (30)

أثره في الترجيح:

هذا الخلاف له أثر كبير في أحكام الفقه؛ فمثلاً في قوله تعالى: ﴿فاغسلوا وجوهكم وأيديكم إلى المرافق﴾ [المائدة:6]، والمازري رجّح أن دخولها أو عدم دخولها يتوقف على وجود "من" قبل "إلى"؛ فإن وجدت دلّت على أن الغاية خارجة، وإن لم توجد احتمل الأمر، قال: "وبالجملة فإن هذا أمر يفتقر إلى نقل عن العرب، والتعويل فيه على مثل هذا الاستدلال ضعيف، نعم، لا ينكر كون العرف يجري بين بعض المخاطبين في هذا المعنى، ما يستدل عليه بنحو هذه الطريقة، وأما إضافة هذا إلى أهل اللغة بمثل هذا الاستدلال؛ فمجانب للتحقيق ".(31)

بناء على هذا ذهب المازري إلى أن غسل المرفقين داخل في غسل اليدين في الوضوء؛ لكن ليس بنص الآية؛ لأنها تحتمل، وإنما استدل على وجوب الغسل بحديث أبي هريرة رضي الله عنه، قال: "في إيجاب غسل المرفقين خلاف؛ فوجه إثباته أن أبا هريرة توضأ وأدار الماء عليهما، ثم قال عند كمال وضوئه: هكذا توضأ رسول الله صلى الله عليه وسلم"؛ ولأنه عليه السلام قال: "تأتونني يوم القيامة غُرًّا مُحَجَّلِينَ مِنْ أَثَرِ الْوُضُوءِ، فَمَنِ اسْتَطَاعَ مِنْكُمْ أَنْ يُطِيلَ غُرَّتَهُ فَلْيَفْعَلْ"(32) ، وهذا من مليح استعارته صلى الله عليه وسلم وبليغ اختصاراته؛ لأن الغرة في الوجه والرأس، والتحجيل في اليدين والرجلين، وهو لون يخالف لون الفرس، فاستوفى صلى الله عليه وسلم الأربعة الأعضاء المذكورة في القرآن، التي هي جملة الوضوء المفروض بذكره الغرة والتحجيل، وأشار إلى النور المخلوق في هذه الأعضاء المخصوصة بالتطهير، وأنها تتميز عن بقية البدن بذلك تشريفًا لها، وفي أمره بإطالة الغرة ما يقتضي الأمر بدخول المرفقين في الغسل، ووجه

نفيه أنه سبحانه قال: ﴿وَأَيدِيَكُم إِلَى ٱلمَرَافِقِ﴾، وأصل "إلى" في اللغة الغاية، وإذا كانت المرفقان غاية الذراعين لم يكونا منه؛ لأنهما لو كانا منه لكانت الغاية غيرهما".(33)

المبحث الثالث ـ حروف العطف وأثرها في الترجيح:

باستقراء كتاب "إيضاح المحصول" فإن الإمام المازري وظَّف ثلاثة حروف من حروف العطف -فقط- في الترجيح، وهي: الواو، والفاء، وأو؛ لذلك اقتصر البحث عليها.

الـــــــواو:

الواو من أشهر حروف العطف، وهي تفيد الجمع المطلق دون ترتيب، فإذا قلت: "جاء زيد وعمرو"؛ فقد جمعت بينهما في المجيء، دون أن تفيد أيهما جاء أولًا، وهو رأي جمهور أهل الأصول واللغة، وبه جزم الآمدي(34) ، وذهب بعض النحاة إلى أنها تفيد الترتيب؛ لأن الترتيب في اللفظ يستدعي سببًا، والترتيب في الوجود صالح له؛ فوجب الحمل عليه.(35)

وردّ ابن هشام دعوى إجماع أهل اللغة على أنها لا تفيد الترتيب(36) ، ومع القول بعدم إفادتها الترتيب فإنها قد تفيده إذا دلّ عليه السياق، لكن الأصل فيها الجمع المطلق.

ذكر الإمام المازري أن الواو ترد على عشرة معانٍ، وهي: العطف، وتأتي بمعنى أو، وبمعنى الباء، وبمعنى مع، وتأتي بمعنى القسم، وترد بمعنى الحال، وترد زائدة، وتأتي بمعنى الجمع، كما ذكر أمثلة لكل نوع، مع بيان وجه الاستدلال به؛ مرجحًا أن واو العطف لا تكون إلا لمطلق الجمع(37)

ترجيح المازري بحرف الواو:

يرى المازري أن الواو العاطفة ؛ إنما وضعت في أصل اللغة لمطلق الجمع؛ فهي لا تدل على ترتيب ولا على معية، وإنما وظيفتها الجمع بين المعطوف والمعطوف عليه دون إفادة تقديم أو تأخير، وبناءً على هذا الأصل اللغوي رجّح مذهب المالكية القائل بأن الترتيب بين أعضاء الوضوء سنة مستحبة، لا فرض واجب؛ إذ قال: "فأما فائدته فإن الفقهاء مختلفون في ترتيب الوضوء، هل هو مستحب أو مستحق؟ فالمشهور من مذهبنا أنه مستحب، وعند الشافعي أنه مستحق... فمن زعم أن الواو في اللسان موضوعة للترتيب؛ اقتضت الآية عنده غسل الذراعين بعد الوجه؛ لعطف الذراعين على الوجه بحرف الواو، ومن أنكر وضعها للترتيب؛ لم يسلِّم هذا الاستدلال"(38) ، ثم بنى المازري قوله بسنية الترتيب على هذا الترجيح؛ فقال: "ووجه القول بأنه سنة: أن الواو لا توجب الترتيب، وإنما أصل موضوعها الجمع والاشتراك، وهذا هو المشهور والمنصوص في

كتب النحاة"(39) ؛ فكان بذلك متسقًا مع أصول النحو واللغة، ومستندًا إلى ما قرره أئمة العربية في أن الواو لا تفيد إلا الجمع المطلق.

هذا وقد رجّح المازري أيضًا أن الواو قد تأتي في بعض المواضع بمعنى "أو" أي للتخيير لا للجمع، واستدل على ذلك بآية النساء: ﴿**فَٱنكِحُواْ مَا طَابَ لَكُم مِّنَ ٱلنِّسَآءِ مَثۡنَىٰ وَثُلَٰثَ وَرُبَٰعَ**﴾، حيث ذهب إلى أن الواو هنا بمعنى "أو" فهي تفيد التخيير بين هذه الأعداد، لا الجمع بينها، وبهذا خالف ما ذهب إليه الظاهرية الذين حملوا الواو على مطلق الجمع؛ فأجازوا نكاح تسع نسوة، محتجين بظاهر العطف! وقد ردّ المازري عليهم بقوله:" وتقع بمعنى "أو" عند قوم من أئمتنا، واستدلوا بقوله تعالى: ﴿**فَٱنكِحُواْ مَا طَابَ لَكُم مِّنَ ٱلنِّسَآءِ مَثۡنَىٰ وَثُلَٰثَ وَرُبَٰعَ**﴾ على جهة التخيير في هذه الجمل، ولو كانت هاهنا ليست بمعنى "أو"؛ لأبحنا للإنسان نكاح تسعة، كما قال داود؛ تعلقًا بالظاهر من معنى حرف الواو، وقد رُد عليه بأنه لو كان المراد ما تأول؛ لقال: فانكحوا تسعًا؛ إذ لا يقول من العرب في العبارة عن تسع: اثنانِ وثلاث ورباع".(40)

وبذلك يظهر أن المازري قد بنى ترجيحاته على أصول لغوية راسخة، فجعل الواو في باب الوضوء لمطلق الجمع، لا للترتيب؛ فرجّح به سنيّة الترتيب، وجعلها في باب النكاح بمعنى "أو" للتخيير؛ فسدّ بذلك باب الجمع الذي يؤدي إلى القول بنكاح تسع، وهو قول مخالف لظاهر النصوص ولسان العرب.

الفاء:

ترجيح المازري بحرف الفاء: الفاء من حروف العطف، وقد اتفق أهل اللغة على أنها تأتي لثلاثة معانٍ رئيسة: الترتيب، والتعقيب، والسببية، أما الترتيب فيكون معنويًا أو لفظيًا، كما في قولنا :قام زيد فعمرو، أو في قوله تعالى: ﴿**فأزلهما الشيطان عنها فأخرجهما مما كانا فيه**﴾ [البقرة: 36]. وأما التعقيب فهو إتيان شيء بعد شيء بلا مهلة، كقولنا :تزوج فلان فوُلد له ولد، وأما السببية فتظهر في عطف الجمل أو الصفات، كما في قوله تعالى: ﴿**فوكزه موسى فقضى عليه**﴾ [القصص: 15]، وقد ذهب الفراء إلى أن الفاء لا تفيد الترتيب مطلقًا، محتجًا بقوله تعالى: ﴿وكم من قرية أهلكناها فجاءها بأسنا بياتًا أو هم قائلون﴾ [الأعراف: 3]، حيث إن الإهلاك لا يسبق نزول البأس، وهو اعتراض عقلي على دلالة الفاء في هذا الموضع(41)

أما المازري، فلم يخرج في معنى الفاء العاطفة عما قرره أهل اللغة؛ بل أكد أن الأصل فيها التعقيب بلا تراخٍ، قال: "وأما حرف الفاء فإن الأصل فيه إذا ورد للنسق والعطف للتعقيب من غير تراخٍ... وترد أيضًا للتسبيب والتعليق، كالجزاء والشرط، والتسبيب هاهنا يسمى التعقيب".**(42)**، وقد بنى المازري على هذا الأصل عدة ترجيحات:

ردّه على المعتزلة في قضية خلق القرآن: استدل المعتزلة بقوله تعالى: ﴿كُن فيكون﴾ على أن الفاء تفيد التعقيب بلا مهلة، فقالوا: إن حدوث الكائن عقيب القول "كن" يقتضي حدوث القول نفسِه؛ ومن ثم قالوا بخلق القرآن؛ فأنكر المازري هذا الاستدلال، وبيّن أن الفاء إنما تفيد التعقيب في باب النسق والعطف، لا في جواب الأمر والنهي؛ فسدّ بذلك باب الاستدلال اللغوي الذي اعتمدوه(43)

استدلاله على وجوب الترتيب في آية الوضوء: رجح المازري أن آية الوضوء تفيد الترتيب، مستندًا إلى دلالة الفاء على التعقيب في قوله تعالى: ﴿**يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِذَا قُمْتُمْ إِلَى الصَّلَاةِ فاغسلوا وجوهكم**﴾ [المائدة: 6]؛ فبيّن أن الفاء هنا جاءت في سياق الشرط والجزاء، فهي تفيد تعقيب القيام إلى الصلاة بغسل الوجه، مما يمنع تقديم عضو آخر عليه، قال: "وكذلك أيضًا استدلال من استدل على وجوب الترتيب بقوله تعالى: (إذا قمتم إلى الصلاة فاغسلوا)، ورأى أن الفاء هاهنا للتعقيب؛ لأن هذا من باب الشرط والمشروط، وإذا أفادت تعقيب القيام إلى الصلاة بغسل الوجه؛ منعت أن يقدم قبل الوجه عضو آخرُ سواه؛ لأن تقدمة عضو آخر عليه يمنع من كون الوجه مغسولًا عقيب القيام إلى الصلاة، وإذا ثبتت البداية بالوجه فقد ثبت له الترتيب، وإذا ثبت الترتيب في عضو واحد ثبت في سائر الأعضاء؛ إذ لا أحد يفرّق بينها في هذا الحكم"(44)

وبذلك يظهر أن المازري قد وظّف دلالة الفاء في موضعين مختلفين: في الأول لنفي استدلال المعتزلة على خلق القرآن، وفي الثاني لإثبات وجوب الترتيب في الوضوء، جامعًا بين النظر اللغوي الدقيق والاستدلال الفقهي المتين.

أو:

يُعدّ حرف "أو" من حروف العطف التي تتنوّع دلالاتها بين الطلب والخبر، ففي باب الطلب تأتي للتخيير والإباحة (45)؛ فالتخيير هو الأصل في وضعها، كما في قوله تعالى في كفارة اليمين: ﴿**فَكَفَّارَتُهُ إِطعَامُ عَشَرَةِ مَسٰكِينَ... أَو كِسوَتُهُم أَو تَحرِيرُ رَقَبَة**﴾ [المائدة: 89]، حيث يُخيَّر المكفِّر بين هذه الأنواع الثلاثة، أما الإباحة فمثل قوله تعالى: ﴿ليس عليكم جناح أن تأكلوا جميعًا أو أشتاتًا﴾ [النور: 61]، حيث يجوز الجمع بين الحالين، والفرق بينهما أن التخيير لا يصح فيه الجمع؛ بينما الإباحة يصح فيها الجمع (46)

وفي باب الخبر تتعدد معانيها؛ فتأتي للشك(47) ، كما في قوله تعالى عن أصحاب الكهف: ﴿قالوا لبثنا يومًا أو بعض يوم﴾ [الكهف: 19]، وتأتي للإبهام،(48) كما في قوله تعالى: ﴿وأرسلناه إلى مائة ألف أو يزيدون﴾ [الصافات: 147]، وتأتي للتنويع(49) ، كما

في قوله تعالى: ﴿كالحجارة أو أشد قسوة﴾ [البقرة: 74]، وتأتي بمعنى "الواو" أو "بل"، وهو مذهب الكوفيين، وخالفهم البصريون، مؤكدين أن الأصل في "أو" أن تكون لأحد الشيئين على الإبهام؛ بخلاف الواو وبل(50)

أما المازري، فقد ذكر أربعة معانٍ لحرف "أو": الشك، والتخيير، والإبهام، وورودها بمعنى الواو عند بعضهم؛ لكنه أضاف معنى جديدًا للتخيير، وهو إفادة أمر زائد على مجرد التخيير؛ إذ قد يُراد به الإشعار بمقصد تربوي أو توجيهي، كما في قوله: جالس الحسن أو ابن سيرين، حيث لا يُراد مجرد التخيير بينهما؛ بل الإشعار بضرورة مجالسة أهل الخير والرشاد، ومثّل لذلك بقوله تعالى: ﴿ولا تطع منهم آثمًا أو كفورًا﴾ [الإنسان: 24]؛ حيث يتضمّن النص النهيَ عن طاعة كل من الآثم والكفور معًا، لا مجرد التخيير في ترك طاعة أيٍّ منهما(51)

ترجيحات المازري بحرف "أو":

نفي كون "أو" بمعنى الواو: أوضح المازري أن حمل "أو" على معنى الواو في بعض الآيات غير صحيح، وردّ بذلك على من استدل بآيات مثل: ﴿فالملقيات ذكرًا عذرًا أو نذرًا﴾، حيث ذهب بعضهم إلى أن "أو" هنا بمعنى الواو؛ فبيّن المازري أن هذه الآيات إنما وردت بألفاظ صيغت على حسب فهم المخاطب، لا على معنى الواو، فقال: "إن قوم يونس لو رأيتموهم لقلتم مائة ألف أو يزيدون، على جهة التشكيك من المخلوقين، لا من الخالق جلّت قدرته"؛(52) فكان بذلك قد سدّ باب التأويل الذي يخرج الحرف عن أصله.

إثبات الإبهام معنى له: خالف المازري أبا المعالي الذي أنكر ورود "أو" بمعنى الإبهام، فأثبت أن من معانيها الإبهام، حيث يُراد به إخفاء الأمر على السامع مع يقين المتكلم، كما في قولك :رأيت زيدًا أو عمرًا -وأنت تعلم من رأيت- لكنك أردت التلبيس على السامع، قال المازري: "وهكذا الأمر إذا كانت للإبهام، المعنى متقارب؛ ولهذا أسقط أبو المعالي في عدّ هذا قسمًا آخر؛ لأنك إذا علمت من رأيت منهما، وإنما أردت التلبيس على السامع، قلت له: رأيت زيدًا أو عمرًا؛ ليحصل السامع على شك استفاده من هذا الحرف، وإن كنت أنت على يقين".(53)

وبذلك يتضح أن المازري قد تعامل مع حرف "أو" بوعي لغوي دقيق؛ فأثبت معانيه الأصلية، وأضاف إليها بعدًا تربويًا وإشاريًا، وردّ على من حمله على غير معناه، فكان منهجه جامعًا بين التحقيق اللغوي والفقه الاستدلالي

الخاتمة:

بعد هذه الرحلة المقتضبة بين صفحات كتاب إيضاح المحصول للإمام المازري، وبين معاني الحروف التي تبدو في ظاهرها صغيرة الحجم، عظيمة الأثر، يتضح لنا أن هذه الحروف لم تكن مجرد أدوات لغوية، بل كانت مفاتيح لفهم النصوص الشرعية، وأدوات لترجيح الأقوال الفقهية، ومداخل لبيان الأحكام الدقيقة.

لقد رأينا كيف أن حرفًا واحدًا كالباء كان سببًا في اختلاف الفقهاء في حكم عملي مهم كمسح الرأس في الوضوء، وكيف وظّفه المازري لترجيح قول المالكية بوجوب مسح كامل الرأس، مستندًا إلى أن الباء للإلصاق لا للتبعيض، ورأينا كيف أن حرف "إلى" كان سببًا في اختلافهم في دخول الغاية في الحكم، كما في مسألة غسل المرافق، وكيف رجّح المازري أن الغاية لا تُفهم إلا بقرينة "من".

ثم وقفنا عند الواو والفاء وأو، ورأينا كيف أن الواو تفيد الجمع المطلق دون ترتيب، والفاء تفيد الترتيب والتعقيب، وأو تفيد التخيير أو الإباحة، وكيف وظّفها المازري لترجيح بعض الأقوال على بعض؛ مستندًا إلى دقة لغوية وعمق فقهي.

وهكذا يتضح أن دراسة حروف المعاني ليست ترفًا لغويًا؛ بل هي ضرورة فقهية، وأنها كانت سببًا في اختلاف الفقهاء، وأنها أداة مهمة في الترجيح بين الأقوال.

أهم النتائج:

1- أن الإمام المازري أولى حروف المعاني عناية كبيرة في كتابه إيضاح المحصول، وجعلها من أدواته الرئيسة في الترجيح بين الأقوال.

2- أن الباء عنده للإلصاق والتعليق، لا للتبعيض، وأن هذا القول هو الذي عليه أئمة النحاة.

3- أن "إلى" عنده تفيد الغاية، لكن دخول الغاية في الحكم يتوقف على وجود "من" قبلها.

4- أن الواو تفيد الجمع المطلق دون ترتيب، والفاء تفيد الترتيب والتعقيب، وأو تفيد التخيير أو الإباحة.

5- أن هذه الحروف كان لها أثر كبير في اختلاف الفقهاء في الأحكام العملية، وأنها كانت سببًا في ترجيح بعض الأقوال على بعض.

التوصيات:

1- ضرورة العناية بحروف المعاني في الدراسات الأصولية، وعدم الاكتفاء بدراستها في كتب اللغة.

2- إعادة قراءة كتب الأصول بروح لغوية جديدة، تستحضر دقة هذه الحروف وأثرها في الترجيح.

3- الإفادة من منهج المازري في الترجيح لتقريب الفقه بين المذاهب، وإظهار أن كثيرًا من الخلافات الفقهية ترجع إلى اختلاف في فهم الحروف.

4- الدعوة إلى مزيد من الدراسات التي تربط بين علوم اللغة وعلوم الأصول، وتكشف عن أثر الحروف في بناء الأحكام الشرعية.

5- التأكيد على أن الفقيه لا يمكن أن يستغني عن علوم اللغة، وأن التعمق فيها شرط لازم لفهم الشريعة.

ختامًا؛ فإن الحروف التي تبدو في ظاهرها صغيرة الحجم، كانت في الحقيقة جسورًا بين اللغة والفقه، بين النص والمعنى، بين الدلالة والحكم، وقد أظهر الإمام المازري كيف أن هذه الحروف يمكن أن تكون مفاتيحَ لفهم النصوص، وأدواتٍ لترجيح الأقوال، ومداخلَ لبيان الأحكام الدقيقة.

وهكذا يتضح أن دراسة حروف المعاني ليست مجرد بحث لغوي؛ بل هي بحث فقهي أصولي، وأنها ضرورة لفهم الشريعة، وأنها كانت سببًا في اختلاف الفقهاء، وأنها أداة مهمة في الترجيح بين الأقوال.

والحمد لله أولًا وآخرًا، وصلى الله على سيدنا محمد وعلى آله وصحبه وسلم.

بيان تضارب المصالـــح:

يُقر المؤلف بعدم وجود أي تضارب مالي أو علاقات شخصية معروفة قد تؤثر على العمل المذكور في هذه الورقة.

الهوامـــــــــــش :

القرآن الكريم، برواية حفص عن عاصم.

[1] الموافقات، للشاطبي، تح: مشهور حسن آل سلمان، دار ابن عفان، القاهرة، ط1، 1417هـ.: (53/5).

[2] التقريب والإرشاد الصغير، للباقلاني، تح: عبد الحميد بن علي، مؤسسة الرسالة، بيروت، ط2، 1418هـ. : (490/1).

[3]- البحر المحيط في أصول الفقه، للزركشي، دار الكتبي، مصر، ط1، 1414هـ : (140/3).

[4] - سر صناعة الإعراب، لابن جني، دار الكتب العلمية، بيروت، ط1، 1421هـ.: (29/1)، سر الفصاحة، لابن سنان الخفاجي، دار الكتب العلمية، بيروت، ط1، 1402هـ. : (24)، الجنى الداني في حروف المعاني، للمرادي، تح: فخر الدين قباوة ومحمد نديم فاضل، دار الكتب العلمية، بيروت، ط1، 1413هـ: (112).

5- سير أعلام النبلاء، للذهبي، مجموعة من المحققين، مؤسسة الرسالة، بيروت، ط3، 1405هـ. : (104/20-107)، الديباج المذهب، لابن فرحون، تح: علي عمر، مكتبة الثقافة الدينية، القاهرة، ط1، 1423هـ : (2/ 250)، شجرة النور الزكية في طبقات المالكية، لمحمد مخلوف، دار الفكر العربي، بيروت، د ت : (227).
6-الديباج المذهب: (252/2).
[7] - معجم المؤلفين، لعمر كحالة، دار إحياء التراث العربي، بيروت، د.ت. : (32/11-33)،تراجم المؤلفين: لمحمد محفوظ، دار الغرب الإسلامي، بيروت، ط1، 1404هـ: (232/4-234).
8-شجرة النور الزكية في طبقات المالكية: (227).
9- الغنية، للقاضي عياض، تح: ماهر زهير جرار، دار الغرب الإسلامي، بيروت، ط1، 1402هـ.: (24)).
10-الديباج المذهب: (235/2).
11- أزهار الرياض في أخبار القاضي عياض، للمقري، تح: مصطفى السقا وآخرين، مطبعة لجنة التأليف والترجمة والنشر، القاهرة، 1358هـ: (166/3).
12-الديباج المذهب: (251/2).
13-أزهار الرياض في أخبار القاضي عياض: (166/3).
14-الغنية: (133).
15-مقدمة المحقق: (14).
16- طبقات الشافعية، للسبكي، تح: محمود محمد الطناحي، وعبد الفتاح محمد الحلو، هجر للطباعة والنشر، القاهرة، ط2، 1413هـ.: (244/6).
17- إيضاح المحصول من برهان الأصول، للمازري، تح: عمار الطالبي، دار الغرب الإسلامي، تونس، ط1، 1421هـ.: (281).
18-إيضاح المحصول: (211).
[19]-المصدر نفسه: (63).
20-المصدر نفسه: (91).
21- لباب الإعراب، للعكبري، تح: عبد الإله النبهان، دار الفكر، دمشق، ط1، 1416هـ.: (433)، شرح الكوكب المنير، لابن النجار الحنبلي، تح: محمد الزحيلي، ونزيه حماد، مكتبة العبيكان، مكة المكرمة، ط2، 1418هـ. : (203/1).
22-إيضاح المحصول: (167).
23-المصدر نفسه: (167).
24- الحاوي الكبير، للماوردي، تح: علي محمد معوض، عادل أحمد عبد الموجود، دار الكتب العلمية بيروت، ط1، 1419هـ.: (136/1).
25-إيضاح المحصول: (167).
26- أحكام القرآن، لابن العربي، تح: محمد عبد القادر عطا، دار الكتب العلمية، بيروت، ط3، 1424هـ.: (64/2).
27- همع الهوامع، للسيوطي، تح: عبد الحميد هنداوي، المكتبة الوقفية، مصر، د.ت.: (416/2).
28-إيضاح المحصول: (183).
29-المصدر نفسه: (183)، الكتاب، لسيبويه، تح: عبد السلام هارون، مكتبة الخانجي، القاهرة، ط3، 1408ه.: (437/1)، والمنخول من تعليقات الأصول، للغزالي، دار الفكر المعاصر، بيروت، ط3، 1419 هـ.: (158).
30-إيضاح المحصول: (183).

31-المصدر نفسه: (183).
32- صحيح البخاري، تح: مصطفى ديب البغا، دار اليمامة، دمشق، ط5، 1414هـ. ، أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب الوضوء، باب فضل الوضوء والغر المحجلون من آثار الوضوء، (39/1)، حديث رقم [136].
33- شرح التلقين: (141/1-142).
34- الإحكام في أصول الأحكام، للآمدي، تح: عبد الرزاق عفيفي، المكتب الإسلامي، دمشق-بيروت، ط2، 1402هـ.: (63/1).
35-قاله الفراء وقطرب. همع الهوامع: (184/3).
36-مغني اللبيب: (464).
37- إيضاح المحصول: (170)، وشرح المفصل في صنعة الإعراب، للزمخشري، تح: عبد الرحمن العثيمين، دار الغرب الإسلامي، بيروت، ط1، 1990م.: (6/5)، مغني اللبيب: (464)، همع الهوامع: (184/3).
38-إيضاح المحصول: (180).
39- شرح التلقين، للمازري، تح: محمد المختار السّلامي، دار الغرب الإسلامي، تونس، ط1، 2008م.: (163/1).
40-إيضاح المحصول: (184).
41- مغني اللبيب، لابن هشام، تح: مازن المبارك، ومحمد علي، دار الفكر، دمشق، ط6، 1985م. : (214).
42- همع الهوامع: (192/3).
43- إيضاح المحصول: (173).
44- إيضاح المحصول: (174).
45- مغني اللبيب: (19/5-20).
46- ضياء السالك إلى أوضح المسالك، لمحمد النجار، مؤسسة الرسالة، بيروت، ط1، 1420هـ.: (205/3).
47- أصول النحو، لابن السراج، تح: عبد الحسين الفتلي، مؤسسة الرسالة، بيروت، د.ت.: (56/2).
48- البديع في علم اللغة، لابن الأثير، تح: فتحي أحمد، جامعة أم القرى، السعودية، ط1، 1420هـ.: (361/1-362).
49- المقاصد الشافية في شرح الخلاصة الكافية، للشاطبي، تح: محمد إبراهيم البنا، معهد البحوث العلمية، مكة المكرمة، ط1428/1هـ.: (234/9).
50- الإنصاف في مسائل الخلاف بين النحويين البصريين والكوفيين، لابن الأنباري، المكتبة العصرية، القاهرة، ط1، 1424هـ.: (391/2-393).
51- إيضاح المحصول: (186- 187).
52- المصدر نفسه: (186- 187).
53- المصدر نفسه: (176).

وغيرها من المصادر والمراجع التي استعان بها الباحث .

ـ المعيار المعرب، للونشريسي، تح: محمد حجي، دار الغرب الإسلامي، بيروت، 1401هـ.
ــ البرهان في أصول الفقه، للجويني، تح: صلاح بن محمد بن عويضة، دار الكتب العلمية، بيروت، ط1، 1418هـ.